

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٩٤ لسنة ١٩٦٢

بتعيين السيد المهندس ابراهيم فؤاد على مساعدا لمدير عام هيئة
المواصلات السلكية واللاسلكية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٢١٩٢ بنظام موظفى هيئة المواصلات السلكية
واللاسلكية ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس ابراهيم فؤاد على بمرتبة مساعد
مدير عام (١٣٠٠ ج) المخصصة لوظيفة مساعد مدير عام هيئة المواصلات
السلكية واللاسلكية .

مادة ٢ - على وزير المواصلات تنفيذ هذا القرار ما

صدر بمراسمة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٣٨١ (٥ مارس سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٩٥ لسنة ١٩٦٢

بتجديد إعارة بعض أعضاء مجلس الدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٦٢ من القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩ في شأن
تنظيم مجلس الدولة للجمهورية العربية المتحدة ؛

وعلى المادتين ٥١ و ٥٢ من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ في شأن
نظام موظفى الدولة المعدلتين بالقانون رقم ٤٠٥ لسنة ١٩٥٥ في شأن
الإعارات ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر في ٢٤ أغسطس سنة ١٩٥٥ بالموافقة
على ماجاء بالمذكرة الإيضاحية للقانون رقم ٤٠٥ لسنة ١٩٥٥ والنواعذ
الملحقة بها ؛

وعلى موافقة المجلس الخاص بالشئون الإدارية بمجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تجدد إعارة الأستاذ ابراهيم محمد ابراهيم البرايمى النائب
بمجلس الدولة للعمل مديرا لإدارة التصفية والتسليم بالحراسة العامة على
أموال الرعايا البريطانيين لمدة سنة تبدأ من ١٦ يناير سنة ١٩٦٢ التاريخ
التالى لانتهاء تجديد إعارته السابقة ، مع استمرار شغل وظيفته بدرجةها
بالمجلس أثناء فترة الإعارة .

مادة ٢ - تجدد إعارة الأستاذ محمد زكى عبد المجيد الشاذلى النائب
بمجلس الدولة للعمل بالمؤسسة العامة لتعمير الصحارى لمدة سنة تبدأ من
أول مارس سنة ١٩٦٢ التاريخ التالى لانتهاء مدة إعارته السابقة مع استمرار
شغل وظيفته بدرجةها بالمجلس أثناء فترة الإعارة .

مادة ٣ - تجدد إعارة الأستاذ محمد قنقى محمود حوده النائب بمجلس
الدولة للعمل بالإدارة العامة للأملاك وطرح النهر (مؤسسة طرح النهر
سابقا) لمدة سنة تبدأ من ١٦ فبراير سنة ١٩٦٢ التاريخ التالى لانتهاء مدة
تجديد إعارته السابقة . مع استمرار شغل وظيفته بدرجةها بالمجلس أثناء
فترة الإعارة .

مادة ٤ - تجدد إعارة الأستاذ على بكر النائب بمجلس الدولة للعمل
مستشارا قانونيا بالمؤسسة المصرية العامة للنقل البحرى لمدة سنتين تبدأ
من أول أبريل سنة ١٩٦٢ التاريخ التالى لانتهاء مدة تجديد إعارته السابقة .
مع استمرار شغل وظيفته بدرجةها بالمجلس أثناء فترة الإعارة .

مادة ٥ - تجدد إعارة الأستاذ محمد المهدي عبد الله عبد الرحيم مليحى
النائب بمجلس الدولة للعمل بإدارة الكهرباء والغاز لمدينة القاهرة لمدة سنة
تبدأ من أول مايو سنة ١٩٦٢ التاريخ التالى لانتهاء مدة إعارته السابقة ،
مع استمرار شغل وظيفته بدرجةها بالمجلس أثناء فترة الإعارة .

مادة ٦ - يعار الأستاذ عبد المعطى على زيتون النائب بمجلس الدولة
للمعمل بالتقسيم القانونى بالهيئة المصرية الأمريكية لاصلاح الريف لمدة سنة
تبدأ من تاريخ تسلمه العمل بها بطريق الإعارة مع شغل وظيفته بدرجةها
بالمجلس أثناء فترة الإعارة .

مادة ٧ - يعار الأستاذ يوسف ابراهيم الشناوى المستشار بمجلس
الدولة للعمل بالمؤسسة المصرية العامة للتجارة لمدة سنة تبدأ من تاريخ
تسلمه العمل بها مع شغل وظيفته بدرجةها بالمجلس أثناء فترة الإعارة .

مادة ٨ - تجدد إعارة الأستاذ محمود عز الدين عبدالفتاح حله النائب
بمجلس الدولة للعمل بالإدارة القانونية للؤسسة العامة للتعاونية للاسكان
لمدة سنة تبدأ من أول مارس سنة ١٩٦٢ التاريخ التالى لانتهاء مدة إعارته
السابقة مع استمرار شغل وظيفته بدرجةها بالمجلس أثناء فترة الإعارة .